

## 106193 - أصابها حريق وترك آثاراً فهل يلزمها إخبار الخاطب به؟

### السؤال

أنا بنت في الخامسة والعشرين من العمر كنت قد تعرضت لحادث أصبت نتبيجه بحروق لا زالت آثارها موجودة في مناطق من رجلي الاثنين ، وأنا الآن مخطوبة فهل يجب علي إبلاغ الخاطب بهذه الآثار قبل عقد القران علما بأنني أود أن أخبره بها لكنني أخجل من التحدث إليه .

### الإجابة المفصلة

إذا كان أثر الحريق كبيراً ، مشوهاً مما يحتمل أن يكون منفراً للزوج ، فلا بد من إخباره قبل العقد؛ لأن كتمانه يعد غشاً وتديلاً ، والقاعدة: أن كل عيب ينفر الزوج منه ، ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة ، يجب بيانه ولا يجوز كتمانه .

وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (103411).

وإذا كان الأثر ليس ظاهراً جداً ، أو ليس من شأنه أن يوجد النفرة ، فلا يجب إخبار الخاطب به؛ لأنه لا يعد عيباً من عيوب النكاح . وفي حال لزوم إخبار الزوج ، فليكن ذلك عن طريق أبيك أو أخيك ، ولتجنبك الحديث مع الخاطب إلا عند الحاجة ، لأنه أجنبي عنك كسائر الأجانب .

ونسأل الله لنا ولد التوفيق والسداد .  
والله أعلم .